[270] _____ عليه ازار ورداء، وورد في النهج أنه عليه السلام قال: " ألا وان امامكم قد اكتفى من دنياه بطمريه ومن طعمه بقرصيه " وهكذا ورد عن أبي ذرأنه قال: " جزى ا الدنيا عنى مذمة بعد رغيفين من الشعير أتغدى بأحدهما وأتعشى بالاخر وبعد شملتي صوف أتزر باحداهما وأرتدى بالاخرى "، وقد كانوا يلبسون الشملة الواسعة شملة الصماء، ويسمون هذه الشملة بالريطة. أما الازار، فكانوا لا يضعونه في بيوتهم سترا للعورة، وأما الرداء، فأكثر ما كانوا يلبسونه للحشمة خارج الدار وفي الاندية، وأما داخل البيوت فقد يضعونه وقد لا يضعونه وهذا الرداء هو الذي وضعه رسول ا صلى ا عليه وآله عند تشييعه جنازة سعد بن معاذ فصار سنة من بعده، لا الكساء الذي يلبسه الناس في أيامنا هذه فوق الاقبية والسترة. ولما كان الناس ملتزمون بالارتداء خارج البيوت الا من أعوزه من المساكين، كان وضعه في تشييع الجنازة علامة لكونه صاحب المصيبة، لدلالته على ذهاب حشمته، ومثله وضع الحذاء والخروج حافيا. وقد كان الناس في زمان الصادق عليه السلام على تلك السنة والسيرة في لبس الرداء والازار غالبا، ولذلك صنع الصادق عليه السلام في وفات اسماعيل ابنه كما صنع رسول ا في فوت سعد بن معاذ، وأما بعد ذلك، فالمصرح به في رواياتنا (كما في الكافي ج 1 ص 326 اعلام الورى ص 351، الارشاد للمفيد 316) أن أبا محمد العسكري قد شق جيبه في فوت أخيه محمد بن على، وهكذا في وفات أبيه أبى الحسن صاحب العسكر عليه السلام (كما جاء في رجال الكشى ص 479 و 480). فما نقل عن ابن الجنيد بأنه يطرح بعض زيه بارسال طرف العمامة أو أخذ مئزر فوقها على الاب والاخ، فلعل الاختصاص بالاب والاخ لاجل ما ورد عن أبي محمد عليه السلام في أبيه وأخيه، وأما أخذ مئزر فوق العمامة فالظاهر من زمانه وهو القرن الرابع للهجرة ترك الازار والرداء - ولبس السراويل والاقمصة والاقبية كما في زماننا هذا - واختصاصهما بلباس الاحرام - ولبس العمائم في الحضر والسفر بعدما كان في صدر الاسلام مختصا _____